

## قرار رئيس مجلس الوزراء

( رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ )

إنشاء اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ يوليو ٢٠١٣ :

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدني :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

**تشكل لجنة عليا تسمى "اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية"**

تشكل برئاسة السيد الدكتور / مصطفى عزيز - رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ،

**وعضوية كل من السادة :**

الدكتور / سيد على المنجى ، نائب رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية .

اللواء / محمود سيد شعراوى ، ممثل وزارة الداخلية .

السفير / هشام محمد مصطفى بدر ، ممثل وزارة الخارجية .

الدكتور / على مبارك ، ممثل وزارة الإعلام .

المهندس / رفعت عبد السلام حاتمة ، ممثل وزارة الدولة لشئون البيئة .

الدكتورة / سهام محمد السعدنى ، ممثل وزارة الصحة .

الدكتور / جابر محمد حسيب عبد الحليم ، ممثل هيئة الطاقة الذرية .

الدكتور / طارق فهمي محمددين ، ممثل هيئة المواد النووية .

المهندس / إبراهيم على صالح الشهاوى ، ممثل هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء .  
اللواء / عبد اللاه على سيد أحمد الطويل ، ممثل وزارة الدفاع .  
العميد / عبد العزيز محمود شحاته ، ممثل وزارة الدفاع .  
الأستاذ / ياسر محمد ظريف ، ممثل جهاز المخابرات العامة .  
الدكتور / أشرف صابر زكى ، ممثل هيئة الأرصاد الجوية .  
الدكتور / نبيل محمود عبد المنعم ، ممثل وزارة التنمية المحلية .  
الدكتورة / سامية محمد رشاد ، خبير (هيئة الرقابة النووية والإشعاعية) .  
المشرف على غرفة الطوارئ المركزية بالهيئة ، خبير (هيئة الرقابة النووية والإشعاعية) .  
الأستاذ / أيمن سعد الدين محمد ، خبير (إدارة الأزمات ب مجلس الوزراء) .

(المادة الثانية)

تحجتمع اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية بناءً على دعوة من رئيسها و تكون اجتماعاتها صحيحة بحضور ثلثي أعضائها ، وتصدر قراراتها بأغلبية الأعضاء الحاضرين وفي حالة التساوى يرجع الجانب الذى منه الرئيس . ولللجنة أن تدعى لحضور جلساتها من ذوى الخبرة دون أن يكون له صوت معدود .

(المادة الثالثة)

يتولى السيد الدكتور / سيد على المنجى - نائب رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية أعمال مقرر اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية ، ويحل محل رئيسها حال غيابه .

ويقوم بأعمال سكرتارية اللجنة من يختارهم رئيسها من بين العاملين بهيئة الرقابة النووية والإشعاعية ، ويتم ندبهم للقيام بهذه الأعمال بالإضافة إلى أعمالهم بالهيئة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شوال سنة ١٤٣٤ هـ  
(الموافق ٥ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / حازم البلاوي

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

---

١٦٠٦ - ٢٠١٣ س ٢٥١٣١